

تاج العروس من جواهر القاموس

عمّ موسى الدُّجَيّ تَنْشَقُّ عَنْ مُتَضَرِّمٍ ... طَلُوبِ الْأَعَادِي لَا سَوْومَ وَلَا وَجِبِ
قال ابنُ بَرِّيّ في حواشيه : صوابٌ إِنْشَادِهِ : " وَلَا وَجِبِ " بِالخَفْضِ أَي : لِأَنَّ
القصيدَةَ مَجْرُورَةٌ وَقَالَ الْأَخْطَلُ أَيضاً : .
أَخُو الْحَرْبِ ضَرَّاهَا وَلَيْسَ بِنَاكِلٍ ... جَبَانٍ وَلَا وَجِبِ الْجَنَانِ ثَقِيلِ
كَالْوَجَابِ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ : .
" أَوْ أَقْدَمُوا يَوْمًا فَأَنْزَتَ وَجَابُ وَالْوَجَابِيَّةُ مُشَدَّدَتَيْنِ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَأَنْشَدَ : .
وَلَسْتُ بِدُمِّيَّةٍ فِي الْفِرَاشِ ... وَوَجَابِيَّةٍ يَحْتَمِي أَنْ يُجَبِّبَا قَالَ :
وَجَابِيَّةٌ أَي : فَرِيقٌ . وَدُمِّيَّةٌ : يَنْدَمِجُ فِي الْفِرَاشِ . وَالْمُوجِبُ ؛ عَنْهُ
أَيْضاً وَأَنْشَدَ : .
" فَجَاءَ عَوْدُ خِنْدَفِيٍّ فَشَعِمُهُ .
" مُوجِبٌ عَارِي الضُّلُوعِ جِرْضِمُهُ وَقَدْ وَجِبَ الرَّجُلُ كَكَرْمٍ وَجُوبِيَّةٌ
بِالضَّمِّ . الْوَجِبُ : الْخَطَرُ وَهُوَ السَّبَقُ مُحَرَّكَةً فِيهِمَا الَّذِي يُنَاضِلُ عَلَيْهِ
عَنِ اللَّحْيَانِي . وَقَدْ وَجِبَ الْوَجِبُ وَجِبَ . وَأَوْجَبَ عَلَيْهِ : غَلَبَهُ عَلَى
الْوَجِبِ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَجِبُ وَالْقَرَعُ : الَّذِي يُوضَعُ فِي النَّضَالِ
وَالرَّهَانِ فَمَنْ سَبَقَ أَخَذَهُ . وَتَوَاجَبُوا : تَرَاهُنُوا كَأَنَّ بَعْضَهُمْ أَوْجَبَ عَلَى
بَعْضٍ شَيْئاً . فِي الصَّحَاحِ : الْوَجْبِيَّةُ : السَّقَطَةُ مَعَ الْهَدَّةِ . وَوَجِبَ وَجْبِيَّةٌ :
سَقَطَ إِلَّا لِلْأَرْضِ لَيْسَتْ الْفَعْلَةُ فِيهِ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ إِذْ نَمَّأَ هُوَ مَصْدَرٌ كَالْوَجُوبِ .
وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : " لَوْلَا أَصْوَاتُ السَّافِرَةِ لَسَمِعْتُمْ وَجْبِيَّةَ الشَّمْسِ " أَي :
سَقُوطَها مَعَ الْمَغِيبِ . أَوِ الْوَجْبِيَّةُ صَوْتُ السَّاقِطِ يَسْقُطُ فَتُسْمَعُ لَهُ
هَدَّةٌ . فِي حَدِيثِ صِلَةَ : " فَإِذَا بَوَجْبِيَّةٍ " وَهِيَ صَوْتُ السَّقُوطِ . فِي الْحَدِيثِ :
كَذُنْتُ أَكُلُّ الْوَجْبِيَّةِ وَأَنْجُو الْوَقْعَةَ " . الْوَجْبِيَّةُ : الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً أَوْ أَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْغَدِ
يُقَالُ : هُوَ يَأْكُلُ الْوَجْبِيَّةَ وَهَذَا عَنْ ثَعْلَبِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ يَأْكُلُ وَجْبِيَّةً
. كُلُّ ذَلِكَ مَصْدَرٌ لِأَنَّهُ ضَرْبٌ مِنَ الْأَكْلِ . قُلْتُ وَسَيَأْتِي فِي وَقَعِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
وَابْنِ السِّكِّيتِ أَوْضَحُ مِنْ ذَلِكَ . وَقَدْ وَجَّبَ نَفْسَهُ تَوَجُّباً إِذَا عَوَّدَهَا ذَلِكَ وَكَذَا
وَجَّبَ نَفْسَهُ تَوَجُّباً إِذَا عَوَّدَهَا ذَلِكَ وَكَذَا وَجَّبَ لِنَفْسِهِ . وَفِي التَّهْذِيبِ :

فُلَانٌ يَأْكُلُ وَجِبَةً أَيْ : أَكَلَةً وَاحِدَةً . وعن أَبِي زَيْدٍ : الْمُوَجَّبُ :
الَّذِي يَأْكُلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً . يقال فلانٌ يَأْكُلُ وَجِبَةً . وفي
حديث الحَسَنِ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ : " يُطْعِمُ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ وَجِبَةً وَاحِدَةً " .
وفي حديث خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ : " مَنْ أَجَابَ وَجِبَةً خِيتَانِ غُفِرَ لَهُ " . كذا فِي
لسانِ الْعَرَبِ . والتَّوَجُّبُ : الإِعْيَاءُ وَانْتِعَاقُ اللَّيْلِ فِي الضَّرْعِ وَقَدْ
تَقَدَّمَ . وَمُوجِبٌ كَمُوسِرٍ : دَبِينُ الْقُدْسِ وَالْبَلَقَاءِ وَمِثْلُهُ فِي الْمَعْجَمِ وَغَيْرِهِ
. مُوجِبٌ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْمُحَرَّمِ عَادِيَّةٌ . وَالْوَجَابُ بِالْكَسْرِ : مَنَاقِعُ
الْمَاءِ وَهُوَ جَمْعٌ وَجَبٍ وَهُوَ : مَا يَدْقَى فِيهِ الْمَاءُ وَلِذَلِكَ فُسِّرَ بِالْجَمْعِ كَمَا
لَا يُخْفَى . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْمَوْجِبُ : مَصْدَرٌ : " وَجَبَ يَجِبُ وَهُوَ الْمَوْتُ
؛ قَالَ هُدُوبَةُ بْنُ خَشْرَمٍ : .

فَقُلْتُ لَهُ لَا تُبْكِ عَيْنُكَ إِنَّهُ ... بِرِكَفِّيَّ مَالًا قَيِّتٌ إِذْ حَانَ مَوْجِبِي
أَرَادَ بِالْمَوْجِبِ مَوْتَهُ . يُقَالُ : وَجَبَ مَوْجِبًا : إِذَا مَاتَ . وَفِي الصَّحاحِ :
خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى مَوَاجِبِهِمْ : أَيْ : مَمَارِعِهِمْ . وَوَجَبَتِ الْإِبِلُ وَوَجَبَتِ :
إِذَا لَمْ تَكَدْ تَقُومُ عَنْ مَبَارِكِهَا كَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ السُّقُوطِ . وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ إِذَا
بَرَكَ وَضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ : قَدْ وَجَبَ يَلُ تَوَجُّبًا . وَالْمَوْجِبُ كَمُحَدِّثٍ مِنْ
الدَّوَابِّ : الَّذِي يَفْزَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ عَنِ ابْنِ سَيْدِهِ . وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَا
أَعْرِفُهُ . وَالْمَوْجِبُ كَمُحَدِّثٍ : النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَنْبَعِثُ سِمَنًا . وَفِي
كِتَابِ يَافِعٍ وَيَفَاعَةَ : وَجَبَ الْبَيْعُ وَجُوبًا كَالْوَاوِ الَّتِي فِي الْوَلُوعِ .